ويفرق بينه وبين التسمية للاكلين بان القصد ثم حفظ المطعوم عن الشيطان وهو حاصل بالتسمية الواحدة وهنا حفظ القاري فطلب من كل مخصوصه وبه يظهر ان التسمية في الوضوء سنة عين انتهى وسن عقب الفاتحة بعد سكتة لطيفة بينهما لقاريها اي الفاتحة او بدلها ان تضمن دعا فيما يظهر محاكاة للمبدل وبتعبيره هنا عن القراءة في الصلاة وخارجها امين بان يتلفظ بها بعد السكتة المسنونة فان تلفظ بعدها بشي غير امين ولو سهوا فات التامين وان قصر الفصل سوا كان في صلاة او غيرها لكنه في الصلاة اشد استحبابا قال الشيخ ابن حجر وحسن زيادة رب العالمين وفي شرح الشيخ ابن حجر ينبغي استثنا نحو رب اغفر لي للخبر الحسن انه صلى الله عليه وسلم قال عقب الضالين رب اغفر لي امين ومراده بالعقب ان لا يتخلل بينهما لفظ لان عقب كل شي بحسبه فلا ينافي ما تقرر من سن السكتة اللطيفة بينهما اذ لا تفوت الا بالشروع في غيره كما في المجموع ولو سهوا فيما يظهر قال الشيخ الرملي واختص بالفاتحة لشرفها واشتمالها على دعا فناسب ان يذكر الله اجابته للاتباع في ذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من قراة ام القران رفع صوته فقال امين. يمد بها صوته وفي شرح ابن حجر اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملايكة اي في الزمن وقيل الاخلاص والمراد بالملايكة المومنون على ادعية المصلين والحاضرون لصلاتهم غفر له ما تقدم من ذنبه رواه اي حديث التامين الترمذي وغيره في الصلاة وقيس بها اي الصلاة خارجها وفي حديث البيهقي وغيره ان اليهود لم يحسدونا على شي مثل ما حسدونا على الجمعة والقبلة وقولنا خلف الامام امين مخففا ميمها بمد لها وقصر والمد لها افصح واشهر من قصرها وحكي مع المد لغة ثالثة وهي الامالة وحكي التشديد مع القصر والمد اي قاصدين اليك وانت اكرم ان تخيب من قصدك قال الشيخ وهو لحن بل قيل شاذ منكر لكن لا تبطل به الصلاة لقصده الدعا كما في المجموع خلافا لما في الانوار وغيره ولو زاد الحمد لله رب العالمين او غيره من الذكر فحسن وهواي امين اسم فعل بمعنى استجب مبني على الفتح مثل اين وكيف ويسكن عند الوقف فلو شدد الميم مع المد او القصر وقيل معناه لا تخيب رجانا وقيل لا يقدر على هذا احد سواك وقيل جيناك قاصدين وجدناك راغبين فلا تردنا وقيل انه اسم من اسما الله تعالى كان المصلي قال اهدنا الصراط المستقيم يا الله وقيل انه طابع الدعا والختم عليه وقيل انه كنز يعطاه قايله وقيل انه تنزل به الرحمة قاله في حواشيه

الرملي

وانما لم يقل المصنف استجب دون امين لما قاله الاسنوي بل ليبطل ان سبق اليه استجب [illegible]

الروض وقول المصنف انه بمعنى استجب دعانا ولا يقال امين دعا بنا في غير المتعدي وغير المتعدي لا يفسر بالمتعدي لقول التسهيل وحكمها اي اسما الافعال غالبا في المتعدي واللزوم حكم الافعال انتهى وخرج بقولنا امين فانه بمعنى استجب وهو متعدد ونه انتهى لم تبطل صلاته لقصده الدعا ومقتضاه كما في شرح الشيخ ابن حجر وشرح العباب للشيخ الرملي البطلان عند عدم قصد الدعا الشامل لحالة الاطلاق لكن نقل عن الشيخ ابن حجر في شرح العباب عدم البطلان اذا اطلق وعليه فمعنى قوله لقصده الدعا اي لتضمن ما اتى به قصد الدعا قاله شيخنا قال الشيخ الشوبري قال وهب بن منبه امين اربعة احرف يخلق الله من كل حرف ملكا يقول اللهم اغفر لمن يقول امين ويسن للمصلي جهر به جهرية اي بامين للمصلي حتى للماموم لقراة امامه تبعا له فان لم يجهر امامه بها يسن للماموم الجهر بها كما نص عليه الشوبري في حاشيته لرواية البخاري عن عطا بن ابي رباح قال ادركت مايتين من الصحابة بالمسجد الحرام اذا قال الامام ولا الضالين رفعوا اصواتهم بامين وروي عنه ايضا ان ابن الزبير رضي الله عنهما كان يؤمن هو ومن وراءه بالمسجد الحرام حتى ان للمسجد للجة بالامين الاولى لام الابتدا وهي مفتوحة والثانية من نفس الكلمة والجيم مشددة ومعناها رفع الاصوات وروي لجلبة بجيم ولام وموحدة مفتوحات اي اصوات مختلفة وروي لرجة وفي غيرها لرجة بالرا بدل الراي وعزا في الفتح للبيهقي وعند ابن حبان عن ابن شهاب فاذا فرغ من قراة ام القران رفع صوته وقال امين وزاد ابو داود عن ابي هريرة حتى يسمع من يليه من الصف وفي حديث وايل بن حجر عند ابي داود صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فجهر بامين فسطلا في قال الشيخ الرملي والاماكن التي يجهر فيها الماموم خلف امامه خمسة تامينه مع امامه وفي دعايه في قنوت الصبح وفي قنوت الوتر في نصف رمضان الثاني وفي قنوت النازلة في الصلوات الخمس واذا فتح عليه قال والحاصل ان المصلي ماموما او غيره يجهر به ان طلب منه الجهر ويسر به ان طلب منه الاسرار اما الامام فلما مر واما الماموم فلما رواه عطا الحديث المتقدم وان يؤمن الماموم مع تامين امامه لا قبله ولا بعده ويشمل ذلك ما لو وصل التامين بالفاتحة فلا فصل وهو كذلك وليس في الصلاة ما يسن مقارنته فيه غيره وذلك لخبر الشيخين البخاري ومسلم اذا امن الامام اي قال امين فامنوا اي قولوا امين فانه من وافق تامينه اي قوله امين غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية اذا قال

تامين الملايكة [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)